قرار مجلس الوزراء رقم (23) لسنة 2022

بشأن إلزامية اللوائح الفنية الخاصة بكفاءة استهلاك الطاقة في دولة الإمارات العربية المتحدة

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادى رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
 - وعلى القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 2018 بشأن سلامة المنتجات، وتعديلاته،
 - وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (20) لسنة 2020 بشأن المواصفات والمقاييس،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (36) لسنة 2013 بشأن تطبيق مواصفة قياسية إلزامية لدولة الإمارات العربية المتحدة،
 - وبناءً على ما عرضه وزير الصناعة والتكنولوجيا المتقدمة، وموافقة مجلس الوزراء،

قــرّر:

المادة (1)

تُطبق اللوائح الفنية" المواصفات القياسية الإماراتية المعتمدة" الخاصة في مجال استهلاك الطاقة، والمبينة أرقامها وعناوبها في الجدول المرفق بهذا القرار، بصفة إلزامية في دولة الإمارات العربية المتحدة.

المادة (2)

على كافة الجهات المعنية القائمة وقت العمل بهذا القرار توفيق أوضاعها بما يتفق وأحكامه خلال (180) يوماً من تاريخ العمل به.

المادة (3)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

محمد بن راشد آل مكتوم رئيس مجلس الوزراء

صدر عنا:

بتاريخ: 18/شعبان /1443هـ

المو افق: 21/ مارس /2022م

الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (23) لسنة 2022 بشأن إلزامية اللو ائح الفنية الخاصة بكفاءة استهلاك الطاقة في دولة الإمارات العربية المتحدة

الصفة	عنوان اللائحة الفنية	رقم اللائحة الفنية	م
	بطاقة بيان كفاءة استهلاك الطاقة		
محدثة	للأجهزة الكهربائية الجزء الثالث:	UAE.S 5010-3:2022	1
	أجهزة التبريد المنزلية		
جديدة	كفاءة استهلاك الطاقة للمصاعد	UAE.S 5042:2022	2